

فهرس تحليلي

اهداء

٣ اهداء

الباب الأول

أسباب الدفاع والدفع الإجرائية والدفع بعدم القبول في أصول المحاكمات المدنية

٥	أسباب الدفاع القسم الأول - أسباب الدفاع
٥	النقطة الأولى : تعريف أسباب الدفاع في أسباب الدفاع في الأساس (أي في الدفع الموضوعية) Les défenses au fond
٧	النقطة الأولى : ماهية أسباب الدفاع في الأساس (أي الدفع الموضوعية) النقطة الثاني : شروط التمسك بأسباب الدفاع في الأساس (أي بالدفع الموضوعية)
١٧	النقطة الثالث : الإدلة التي تشكل أسباب دفاع في الأساس النقطة الثانية : جواز الإدلة بأسباب الدفاع في أية حالة كانت عليها المحاكمة .
١٩	القسم الثاني - الدفع الإجرائية النقطة الأولى : تعريف الدفع الإجرائية (أي الشكلية)
٢٠	النقطة الثانية : ميزة الدفع الإجرائية (أي الشكلية)
٢١	الف - وجوب الإدلة بالدفع الإجرائية في بدء المحاكمة
٣٢	باء - لا يوجب القانون الإدلة بالدفع الإجرائية وفقاً لترتيب معين
٣٣	جيم - في وجوب الإدلة بأسباب الدفاع والمطاليب في الموضوع على وجه الاستطراد
٣٤	DAL - أحكام مشتركة لأسباب الدفاع الموضوعية والدفع الإجرائية ودفع عدم القبول

٣٥	أولاً: الفصل في الدفوع بحكم مستقل
٣٥	ثانياً - ضم الدفوع إلى الموضوع
٣٦	ثالثاً - الحكم الصادر بالدفوع
	رابعاً - لا تفصل المحكمة الدفوع وأسباب الدفاع المذكورة بها أمامها إذا كانت هذه وتلك تثير مسألة تدخل في اختصاص مرجع قضائي آخر دون سواه ...
٣٧	النقطة الثالثة: فئات الدفوع الإجرائية (أي الشكلية)
٤٨	ألف: الدفوع الرامية إلى إعلان عدم قانونية المحاكمة Exceptions dirigées
٤٨	باء: الدفوع الرامية إلى وقف السير بالمحاكمة (دفوع الإستمهال) Exceptions dilatoires
٥٠	البند الأول: وقف المحاكمة Suspension de l'instance
٥١	أولاً - الأسباب المؤدية إلى وقف المحاكمة بقوة القانون
	ثانياً - الأسباب الداخلة في تقدير المحكمة لوقف المحاكمة لمدة معينة أو حتى حدوث طارئ ما
٥٥	ثالثاً - أسباب وقف المحاكمة المبنية على إتفاق الخصوم
٥٧	رابعاً - آثار وقف المحاكمة
٦٠	البند الثاني: إنقطاع المحاكمة Interruption de l'instance
٦١	أولاً - أسباب إنقطاع المحاكمة
٦٢	١ - وفاة أحد الخصوم
٦٢	٢ - فقدان أحد الخصوم أهلية التقاضي
٦٧	٣ - زوال صفة من كان يمثل الخصم كنائب قانوني عنه
٧٠	ثانياً - آثار انقطاع المحاكمة
٧٥	ثالثاً - زوال الإنقطاع وإستئاف المحاكمة
٧٩	جيم - الدفوع الرامية إلى إعلان سقوط المحاكمة
٨٠	البند الأول: الأساس القانوني لسقوط المحاكمة
٨١	

البند الثاني : شروط سقوط المحاكمة ٨٢
أولاً - أن يكون هناك محاكمة في الأصل ٨٣
ثانياً - أن يكون لهذه المطالبة موضوع ٨٨
ثالثاً - أن تترك المحاكمة بدون ملاحقة ٩٠
رابعاً - أن يستمر ترك المحاكمة مدة سنتين دون القيام بإجراء صحيح لمتابعتها ٩٣
النقطة الرابعة: ما يُعتبر من الدفوع الإجرائية ٩٤
ألف - الدفع بعدم الإختصاص كدفع إجرائي ٩٤
١ - الدفع بعدم الإختصاص النسبي أو المكانى ٩٤
٢ - الدفع بعد الإختصاص المطلق، أي الوظيفي أو النوعي أو المكانى الإلزامي ٩٧
باء - الدفع بسبق الإدعاء ١٠٠
١ - يجب أن تكون الدعويان متهدتان كلياً في أركانهما ١٠٠
٢ - يجب أن تكون الدعويان عالقتين أمام القضاء ١٠٢
٣ - يجب أن تكون المحكمتان مختلفتين، ومحختصتين بنظر الدعوى ١٠٣
جيم - الدفع بالتلازم ١٠٦
١ - يجب أن تكون هناك دعويان مرتبطان برابطة وثيقة ١٠٦
٢ - يجب أن تكون الدعويان عالقتين أمام محكمتين من ذات الدرجة ١٠٩
٣ - يجب أن تكون المحكمتان مختلفتين ١١١
٤ - زمن الإدلة بدفع التلازم والمحاكم التي يذلى به أمامها ١١٢
٥ - أحکام مشتركة للدفع بسبق الإدعاء والدفع بالتلازم ١١٤
دال - الدفع ببطلان الإستحضار أو الأعمال الإجرائية الأخرى ١١٧
أولاً - شرط ورود نص صريح في القانون على البطلان أو مخالفة صيغة جوهرية أو متعلقة بالنظام العام ١٢٠
ثانياً - ثبوت وقوع ضرر من جراء العيب للخصم الذي يتمسك بالبطلان ١٢٦
ثالثاً - زوال البطلان بالتنازل عنه صراحة أو ضمناً ١٣٣
رابعاً - البطلان المتعلق بالنظام العام ١٣٣

خامساً - زوال البطلان بتصحيح لاحق للإجراء المعيوب	١٣٤
سادساً - دور المحكمة في تحديد مهلة مناسبة للتصحيح	١٣٦
سابعاً - التفسير الحصري للعيوب الموضوعية	١٣٦
ثامناً - إنتفاءأهلية التقاضي المؤدية إلى بطلان الإجراء القضائي	١٣٧
تاسعاً - إنتفاء سلطة أحد الخصوم كممثل لشخص معنوي أو شخص فاقد الأهلية الإجرائية	١٣٧
عاشرأ - إنتفاء أهلية أو سلطة شخص يقوم بتمثيل أحد الخصوم أمام القضاء ..	١٤٠
أحد عشر - الإدلاء بدفع البطلان في أي حالة كانت عليها المحاكمة	١٤١
ثاني عشر - إثارة الدفع من قبل المحكمة عفواً	١٤٢
ثالث عشر - لا بطلان إذا كان تصحيح العيب ممكناً	١٤٣
رابع عشر - أحکام مختلفة بشأن الدفع ببطلان الاستحضار أو الأعمال الإجرائية الأخرى	١٤٦
١٥٠ Renvoi pour suspicion légitime	هاء - الدفع بنقل الدعوى للإرتياب المشروع
	واو - الدفع بنقل الدعوى للقرابة أو المصاهرة
١٥٦	alliance
١٥٧	زين - دفع الإستمهال Exception dilatoire
١٥٨	القسم الثالث - الدفع بعدم القبول
١٥٨	تمهيد
١٦١	النذة الأولى: تعريف الدفع بعدم القبول
١٦٢	النذة الثانية: تعداد الدفع بعدم القبول
١٦٢	البند الأول - الدفع بعدم القبول المبني على الدفع إنتفاء الصفة
١٦٦	البند الثاني - الدفع بعدم القبول المبني على إنتفاء المصلحة
١٦٦	أولاً: ضرورة توافر المصلحة L'intérêt
١٧١	ثانياً: من صفات المصلحة المشترطة لقبول الدعوى أن تكون
١٧١	ألف - مصلحة قانونية ومشروعية Intérêt juridique et légitime

باء - مصلحة حالة وقائمة	Intérêt né et actuel
173 جيم - مصلحة شخصية و مباشرة	Intérêt personnel et direct
173 دال - الدفع بانتفاء المصلحة
175 البند الثالث - الدفع بعدم القبول المبني على حجية القضية المحكوم بها	176
177 البند الرابع - الدفع بعدم القبول المبني على إنقضاء مهل الإجراءات القضائية
178 البند الخامس - الدفع بعدم القبول المبني على مرور الزمن
178 البذة الثالثة: جواز الإدلة بالدفع بعدم القبول في أية حالة تكون عليها المحاكمة
180 البذة الرابعة: واجب المحكمة إثارة دفع عدم القبول عندما يتصل بالنظام العام
181 البذة الخامسة: إمكانية تصحيح العيب المبني عليه الدفع بعدم القبول إذا كان سببه قابلاً للتصحيح
183 القسم الرابع - وجوب تقديم الدفاع بالأساس رغم الإدلة بالدفع
184 القسم الخامس - كيفية الفصل بالدفع
184 ألف - للمحكمة أن تفصل في الدفع على حدة أو أن تضمهما إلى الموضوع
184 باء - إستثناءات المبدأ

* * *

الباب الثاني

الدفع الشكلية في أصول المحاكمات الجزائية

البذة الأولى: مفهوم الدفع الشكلية	186
البذة الثانية: ميزة الدفع الشكلية	192
البذة الثالثة: حق المحامي الوكيل الإدلاء بالدفع الشكلية دون حضور موكله	195
البذة الرابعة: الطعن بقرارات الدفع	196
البذة الخامسة: في دفع المادة 73 من الأصول الجزائية	208
ألف - الدفع بانتفاء الصلاحية	209
باء - الدفع بسقوط الدعوى العامة بأحد أسباب السقوط المحددة قانوناً	221

أولاً - مفهوم سقوط الدعوى العامة ٢٢١	٢٢١
ثانياً - أسباب سقوط الدعوى العامة ٢٢٢	٢٢٢
I - الأسباب الشخصية لسقوط الدعوى العمومية وأثرها ٢٢٣	٢٢٣
II - الأسباب العامة لسقوط الدعوى العمومية وأثرها ٢٣٠	٢٣٠
البند الأول: سقوط الدعوى العامة بوفاة المدعي عليه ٢٣٠	٢٣٠
البند الثاني: سقوط الدعوى العامة بالعفو العام ٢٣٨	٢٣٨
البند الثالث: سقوط الدعوى العامة بمرور الزمن ٢٣٩	٢٣٩
* مرور الزمن في الجرائم الآنية والجرائم المتتمادية ٢٤٢	٢٤٢
* إنقطاع مرور الزمن بفعل عملٍ من أعمال الملاحقة أو التحقيق ٢٤٥	٢٤٥
* مفهوم الإجراء التحقيقي ٢٤٧	٢٤٧
* توقف مرور الزمن - مفهومه - معياره وأثاره ٢٦٢	٢٦٢
البند الرابع: سقوط الدعوى العامة بقوة القضية المُخْكَمة ٢٦٨	٢٦٨
* صدور حكم مبرم في القضية ٢٧٠	٢٧٠
* الذاتيات المطلوبة لاستلام قوة القضية المُخْكَمة ٢٧٣	٢٧٣
جيم - الدفع بعدم قبول الدعوى لسبب يحول دون سماعها أو السير بها قبل البحث في موضوعها ٢٩٨	٢٩٨
أولاً - مفهوم الدفع بعدم قبول الدعوى العامة وتكيفه القانوني ٢٩٨	٢٩٨
ثانياً - أسباب عدم قبول الدعوى العمومية ٣٠٢	٣٠٢
ثالثاً - القيود على إقامة الدعوى ٣٠٣	٣٠٣
١ - مفهوم الحصانة النيابية وشموليتها ٣٠٧	٣٠٧
٢ - الجرائم غير المشمولة بال Hutchinson النيابية ٣٠٨	٣٠٨
٣ - في تقييم النهج المتبعة من قبل محكمة التمييز ٣١٠	٣١٠
٤ - مفاعيل الحصانة على شركاء الجريمة ٣١٣	٣١٣
٥ - ماذا الآن بشأن الدعوى العامة والقيود على إقامتها بسبب الحصانة الدبلوماسية؟ ٣١٥	٣١٥
٦ - ماذا الآن بشأن الدعوى العامة والقيود على إقامتها بسبب الحصانة القنصلية؟ ٣٢٣	٣٢٣

الحصانة الدبلوماسية: مفهومها ومقاعيلها ٣٢٥	٣٢٥
مقاعيل الإستفادة من مبدأ المجاملة في الحصانة الدبلوماسية ٣٢٧	٣٢٧
الحالات التي يجوز معها ملاحقة ومحاكمة الدبلوماسي ٣٢٩	٣٢٩
في النتائج والمبادئ التي كرستها محكمة التمييز العسكرية ٣٣٢	٣٣٢
٧ - الدعوى العامة والقيود على إقامتها بسبب القضايا المعترضة ٣٣٦	٣٣٦
* المفهوم الدقيق للمسائل الأولية ٣٤٣	٣٤٣
* قاضي الأصل هو قاضي الفرع ٣٤٦	٣٤٦
٨ - الدعوى العامة والقيود على إقامتها بسبب الضمانة المقررة للموظفين عند إرتكابهم جرائم ناشئة عن وظائفهم ٣٥٥	٣٥٥
٩ - الدعوى العامة والقيود على إقامتها التي تفرضها طبيعة بعض الجرائم ٣٦٦	٣٦٦
ثالثاً - الدفع بعدم أهلية وصفة ومصلحة المدعي الشخصي ٣٦٧	٣٦٧
* الدفع بعدم الأهلية ٣٦٩	٣٦٩
* الدفع بعدم الصفة ٣٨٩	٣٨٩
* الدفع بعدم مصلحة المدعي الشخصي ٣٨٨	٣٨٨
* آثار الدفع بعدم أهلية وصفة ومصلحة المدعي ٣٩٠	٣٩٠
ـ دال - الدفع بكون الفعل المدعي به لا يشكل جرماً معاقباً عليه في القانون ٣٨٩	٣٨٩
ـ أولـاً - عدم خضوع الفعل لنـص قانونـي ٣٩١	٣٩١
ـ ثـانيـاً - تـخلـفـ أحدـ أركـانـ الجـريـمة ٣٩٦	٣٩٦
ـ ثـالـثـاً - هلـ يـشـكـلـ الدـفـعـ بـكـونـ الفـعـلـ لـاـ يـشـكـلـ جـرـماـ مـوـانـعـ العـقـابـ وـالـأـعـذـارـ المـحـلـةـ؟ ٤٠١	٤٠١
ـ هـاءـ - الدـفـعـ بـسـبـقـ الإـدـعـاءـ ٤٠٣	٤٠٣
ـ أولـاـ - مـدلـولـ الدـفـعـ بـسـبـقـ الإـدـعـاءـ ٤٠٣	٤٠٣
ـ ثـانـيـاـ - شـروـطـ سـبـقـ الإـدـعـاءـ ٤٠٦	٤٠٦
Iـ /ـ الشـرـطـ الـأـولـ الـمـتـمـثـلـ بـوـجـودـ دـعـوـيـنـ مـتـحـدـتـيـنـ فـيـ الـأـفـعـالـ الـجـرـمـيـةـ ٤٠٦	٤٠٦
IIـ /ـ الشـرـطـ الـثـانـيـ الـمـتـمـثـلـ بـوـجـودـ دـعـوـيـنـ عـالـقـتـيـنـ أـمـامـ الـقـضـاءـ ٤٠٧	٤٠٧

III/ الشرط الثالث المتمثل بإختلاف المرجعين المختصين، في ذات الوقت،	
٤٠٨	بنظر الدعوى
٤١٠	واو - الدفع بالتلازم
٤١٠	أولاً - مدلول الدفع بالتلازم
٤١١	ثانياً - شروط قبول الدفع بالتلازم
٤١٤	ثالثاً - إجراءات التمسك بدفع التلازم
٤١٥	زین - الدفع بقوة القضية المحكوم بها
٤١٦	حاء - الدفع ببطلان إجراء أو أكثر من إجراءات التحقيق
٤١٦	القسم الأول - البطلان في الإجراءات الجزائية
٤١٦	النبدة الأولى: تعريف البطلان وتحديد طبيعته
٤١٨	النبدة الثانية: أهمية نظرية البطلان في الأصول الجزائية
٤١٩	النبدة الثالثة: أهداف نظرية بطلان الإجراءات الجزائية
٤١٩	القسم الثاني - مذاهب البطلان
٤٢٠	النبدة الأولى: البطلان القانوني
٤٢١	النبدة الثانية: مخالفة الشكليات الجوهرية وأثارها
٤٢٢	البند الأول: المخالفات الجوهرية وأثارها: البطلان
٤٢٧	البند الثاني: المخالفات العادية وأثارها: لا بطلان
٤٣٠	النبدة الثالثة: أنواع البطلان
٤٣٠	البند الأول: البطلان المطلق
٤٣٣	البند الثاني: البطلان النسبي
٤٣٧	النبدة الرابعة: آثار البطلان
٤٤٨	طاء - البت في الدفع خلال أسبوع من تاريخ تقديمها
٤٥٠	باء - الطعن بقرار الدفوع
٤٥٣	* * صدر للمؤلف
٤٥٧	* * فهرس تحليلي